

التعليق على الجمعة والعیدین والوترمن البخاري للشيخ بن عثيمين 45

محمد بن صالح العثيمين

نعم الرابع عشر تحريم اقامة الحلول والقصاص في الحرم المكي بخلاف الحرم المدني فانه كغيره من البلدان باجماع هذا ما هو صحيح تحريم ايش اقامة الحلول والقصاص. ايه. في الحرم المكي. ايه - [00:00:17](#)

لا لا لازم يفصلوا هذا فيمن فيمن فعل ما يوجب ذلك خارج الحرم ثم لجأ الى الحرم على ان المسألة فيها خلاف لكن من فعل هذا في نفس الحرم يقام عليه بالاتفاق - [00:00:42](#)

على اشكال فيه لانه هو انتهى عن حرمة الحرم يعني لو ان انسان قتل في مكة يقتل لو زنا يرحم او يجلد لكن لو انه زنا خارج الحرم ثم دخل الحرم - [00:00:59](#)

فهذا فيه خلاف منهم من يرى ان ان الانسان يقام عليها حل ويقام عليه القصاص لكن هذا غير صحيح لكن ماذا يصنع به قالوا انه يهجر لا يكلم ولا يؤجر - [00:01:17](#)

مأوى له ولا يباع عليه طعام ولا شراب في النهاية سوف يضطر الى الخروج الا ان مات قبل وهذا هو الحق واما اذا فعل ذلك في نفس مكة لابد ان يقتل - [00:01:41](#)

قال النبي عليه الصلاة والسلام وهو يخطب يوم عرفة لا يسفك بها ذنب قال ومن قتل له قتيل فهو بخير نظرا نعم اذا لابد من تقييد هذه لا يقام فرق تحريم اقامة الحدود والقصاص في الحرم المكي - [00:02:03](#)

بخلاف اذا لجأ اليه المستحق اذا لجأ اليه المستحق لذلك اذا لجأ اليه المستحق لذلك بخلاف الحرم المدني فانه كغيره من البلدان بالاجماع. الخامس عشر لكن هذا الذكر الفروق انها اجمال هذه رؤوس يسمونها الوسخ لا - [00:02:25](#)

والتفصيل سيكون في البحث لا شك في هذا نعم الخامسة عشر ان الدية تغلب في الحرم المكي بخلاف الحرم المدني فلا تغليب فيه السادس عشر تحريم حمل السلاح في الحرم المكي بخلاف الحرم المدني فلا يحرم حمله فيه الا اذا حمله - [00:03:01](#)

لقتال لحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حرم المدينة ولا فيها سلاح لقتال نعم السابعة عشر كراهة اخراج تراب وحجارة الحرم المكي عند بعض العلماء بخلاف لو قال قائل - [00:03:26](#)

الان في مكة يحمل السلاح فيقال الذي يحمله هم رجال الامن الحماية لحماية البشر لكن لو ان كل واحد من الناس ييحمل السلاح قلنا لا نعم انت يا شيخ اخراج التراب والحجارة اخر شيء - [00:03:58](#)

ايش كراهة السابع عشر كراهة اخراج تراب وحجارة الحرم المكي عند بعض العلماء بخلاف المدنيين. نعم واضح الفرض ها؟ اقول انتهى. انتهى ها الصحيح عدم الكراهة في مسألة اخراج الحجارة والتراب الصحيح عدم الكراهة - [00:04:23](#)

ولهذا يسأل كثير من الناس الان يقول انه نسي في مخفاته او في شنطته تجارة كان يريد ان يرمي بها الجمرات لكن نسي او تعجب نعم افتي بعض الناس السائل قال كم من وحدة - [00:04:53](#)

قال حبة كان لازم تاخذ اه اه تاخذ تذكرة بالدرجة الاولى نعم وتذهب الى هناك وتنظر المكان اللي اخذتها منه وتضعها فيه نعم يعني على سبيل آ الدعامة نقول اذا اذا نسيت حصلت من الحرم المكي - [00:05:15](#)

ايش دعا في الارض كل الارض حصاد نعم يا شعبة يريد ان نسأل الله ان يحمي الحرم من المجرمين يا شيخ والله انت قوي يا راجع

سلمك الله زاد الميعاد - 00:05:42

بهذه المسألة فانه اوفى عطفها تمام اشوا مثل ما قلت الجواب كما قال فقهاؤنا انه لا يواكل ولا يشارب ولا يكلم ولا يسلم عليه باقي لابد الا ان يموت قبل ذلك - 00:06:15

لا لا ما نطيح يعني الله المستعان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الخسوف باب من احب العتاقة في العتاقة في كسوف الشمس - 00:06:41

حدثنا ربيع بن يحيى قال حدثنا زائلة عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها قالت لقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس او بالعتاقة يعني عتق الارق - 00:07:16

وقولها في كسوف الشمس هل هذا قيد او انه بيان للواقع يعني انه لما كسفت الشمس امر بالعتق فيكون عتق مأمورا به في كسوف الشمس وكسوف القمر في احتمال لهذا وهذا - 00:07:37

والمعروف عند فقهاء الحنابلة رحمهم الله انه خاص في كسوف الشمس ان الاعتراف سنة في كسوف الشمس فقط لان كسوف الشمس اعظم وابين فكان اشد تخويفا من كسوف القمر نعم - 00:07:55

باب صلاة الكسوف في المسجد الاول ولا الثاني يا شيخ الاول الاول احسن هذا ابدأ ترجمة فقط قال قوله باب من احب العشاق فتح العين المهملة في خسوف الشمس قيده اتباعا للسبب الذي ورد فيه بان اسماء انما روت قصة خسوف الشمس وهذا طرف منه اما ان يكون - 00:08:17

فهشام حدث به هكذا فسمعه منه زائلا او يكون زائلة اختصر والاول ارجح فسيأتي في كتاب العتق من طريق عثمان من طريق عثمان ابن علي عن هشام اني لا صوت كنا نؤمر عند كنا نؤمر عند الخسوف بالعتاقة - 00:08:53

قوله لقد امر في رواية معاوية ابن عمرو عن زائدة عند الاسماعيلي كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بس فقط يا شباب قال كم احزن؟ كل الكلام هذا وهذا - 00:09:12

ها نعم باب صلاة الخسوف في المسجد حدثنا اسماعيل قال حدثني ما لك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة بنت عن عائشة رضي الله عنها ان يهودية جاءت تسألها فقالت اعاذك الله من عذاب القبر - 00:09:29

فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعذب الناس في قبورهم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا فكسفت الشمس فرجع ضحاه فمر رسول - 00:09:57

الله صلى الله عليه وسلم بين ظهرانه الفجر ثم قام فصلى وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا - 00:10:20

طويلا وهو دون الركوع الاول. ثم رفع فسجد سجودا طويلا. ثم قام فقام قياما طويلا ودون قيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول. ثم قام قياما طويلا وهو - 00:10:40

دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول. ثم سجد وهو دون السجود الاول ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم امرهم ان يتعوذوا من - 00:11:00

هذا بالقبر اه سبق الكلام على كثير منه لكن البخاري رحمه الله يقول صلاة الخسوف في المسجد وهذا الحديث هل فيه ذكر المسجد ليس فيه لكنه لعله يشير الى رواية اخرى - 00:11:20

اما انها ليست على شرطه او او لغير هذا نعم باب باب لا تنكسر لكن على كل حال الافضل ان تصلى في المسجد وان تصلى في الجامع لاجل ان يجتمع الناس - 00:11:43

على امام واحد وعلى واعظ واحد وهذا اقرب الى الاجابة لكن جرى عمل الناس اليوم على ان كل قوم يصلون في مساجدهم والامر في هذا واسع ان شاء الله نعم - 00:12:01

أيش إيه أي نعم باب لا تنكسر الشمس لموت أحد ولا لحياته رواه أبو بكره والمغيرة وأبو موسى وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسماعيل قال حدثني قيس عن أبي مسعود قال قال رسول الله - [00:12:26](#) صلى الله عليه وسلم الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فإذا رأيتوهما فصلوا. حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال أخبرنا معمر عن الزهري وهشام ابن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كسفت - [00:12:59](#)

شمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فاطال القراءة ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع رأسه فاطال القراءة وهي دون قراءته الأولى - [00:13:29](#) ثم ركع فاطال الركوع دون ركوعه الأول ثم رفع رأسه فسجد سجدتين ثم قام فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك. ثم قام فقال ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته. ولا - [00:13:49](#)

أنهما آيتان من آيات الله يريهما عباده. فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة أولى ثم قام يدل على أن أنه ان خطبة بعد صلاة الكسوف يكون فيها الإمام قائما وهذا يؤيد ما ذكرناه من أن القول الراجح أن صلاة الخسوف لها خطبة - [00:14:11](#) باب الذكر في الكسوف. رواه ابن عباس رضي الله عنهما حدثنا محمد بن العلاء. قال حدثنا أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى أنه قال خسفت الشمس فقام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:45](#)

عليه وسلم فزعا يخشى أن تكون الساعة فأتى المسجد فصلى باطول قيام لعنوا وسجدوا رأيتهم قط يفعل وقال هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد ولا لحياتك ولكن يخوف الله بها عباده. فإذا رأيتم شيئا من ذلك فافزعوا إلى ذكره ودعائه - [00:15:05](#) واستغفاره يفزعون إلى ذكر الله يعني التهليل والتحميد والتسبيح ومنها الصلاة وفي قوله قول أبو موسى رضي الله عنه يخشى أن تكون الساعة أشكل على بعض أهل العلم مثل هذا التعبير وقال أن الساعة لا بد أن يكون لها أشراف - [00:15:35](#) ومقدمات بنزول عيسى والدجال وما أشبه ذلك وأجاب بعضهم وقال هذا ظن من أبي موسى لما رأى النبي لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قد فزع هذا الفزع العظيم - [00:15:58](#)

ظن أبو موسى أن الرسول عليه الصلاة والسلام خشية أن تكون الساعة وقيل أن مراد بالساعة ساعة العذاب لا ساعة القيام من القبور وقيل أن المراد بالس بقله فزعا يخشى أن تكون الساعة - [00:16:17](#) أنه لشدة ذهول النبي صلى الله عليه وسلم نسي ما يتقدم الساعة من أشراف فخشي ذلك - [00:16:38](#)